




الرقم :

التاريخ : / / ٤٠

المشروعات :

الهيئة العربية للسيدة ودية
جمعية تحفيظ القرآن الكريم
محافظة المخواة
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم ٣١٦
تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية بمنطقة الباحة

سياسة الاشتباه بعمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب في جمعية ماهر لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة المخواة





سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

١- مقدمة

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م ٣١/٥/١٤٣٣هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

٢- النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

٣- مؤشرات قد تدل ارتباطاً بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

١. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بجنسه ونوع عمله.
٢. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
٣. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلن.
٤. محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بجنسه و/or مصدر أمواله.
٥. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
٦. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
٧. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردد وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
٨. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
٩. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفيية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
١٠. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادلة.
١١. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمتحول إليها.
١٢. محاولة العميل تغيير صفة أو إلغاءها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.

١- العميل إيهام إجراءات صفة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.



مادر غير مشروعة.

المملكة العربية السعودية
جمعية تحفيظ القرآن الكريم
محافظة المخواة
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم ٣١٦٠
تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية بمنطقة الباحة

١٤. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.

١٥. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.

١٦. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظوظ.

١٧. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

٤ - المسؤوليات

١٨. تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة واتساع الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلزام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الشخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.
 ١٩. وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

اعتماد مجلس الادارة

تم اعتماد سياسة الاشتباه بعمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب بجمعية تحفيظ القرآن الكريم بالمخواة (ماهر) في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته الثانية المنعقدة بتاريخ الأربعاء ٢٩/٠٧/١٤٤٣هـ الموافق ٢٠٢٢/٠٣/٢ م.

الرقم	الصلة	الاسم	مر
١	رئيس مجلس الإدارة	عبدالرحمن علي حمياني العُمري	
٢	نائب الرئيس	جبار الله أحمد جرادان العُمري	
٣	المسؤول المالي	علي سعيد مردد العُمري	
٤	عضو	محمد فلاح سفر الغامدي	
٥	عضو	عبدالله ضيف الله أحمد العُمري	
٦	عضو	إبراهيم سالم أحمد العُمري	
٧	عضو	علي أحمد خيران العُمري	

